

من وزير الداخلية

إلى

السادة ولاية الجهات وعمال العمالات والأقاليم

وعمالات المقاطعات بالمملكة

الموضوع: تمديد أجل دعوى تبوث الزوجية.

المرجع: . دوريتي عدد 8092 بتاريخ 03 شتنبر 2010.

. برقيتي عدد 15047 بتاريخ 27 شتنبر 2010.

. دورية السيد وزير العدل عدد 16 س2 بتاريخ 23 شتنبر 2010.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، فقد تم كما تعلمون تعديل المادة 16 من مدونة الأسرة، وذلك بتمديد أجل رفع دعوى سماع الزوجية، بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.10.103 بتاريخ 16 يوليو 2010، المتعلق بتنفيذ القانون رقم 08.09، الذي عدل الفقرة الرابعة من المادة السالفة الذكر، التي تنص على أن: " يعمل بسماع دعوى الزوجية في فترة انتقالية لا تتعدى عشر سنوات ابتداء من تاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ".

وقد أصدر السيد وزير العدل دورية موجهة إلى السادة الرؤساء الأولين لمحاكم الإستئناف والوكلاء العاميين للملك لديها، ورؤساء المحاكم الابتدائية ووكلاء الملك لديها، والسادة القضاة المشرفين على أقسام قضاء الأسرة، يخبرهم فيها باستغلال هذه الفترة الإنتقالية الجديدة التي تعتبر فرصة للمواطنين المعنيين من أجل الإسراع بتقديم دعاوى الزوجية إلى المحاكم الابتدائية المختصة قصد استصدار أحكام بشوث الزوجية، مؤكدا على تفادي كل ما من شأنه أن يحول دون تحقيق الغاية المتوخاة من هذا التعديل. وذلك ب:

. عقد ندوات جهوية بالتنسيق مع السلطات المحلية يشارك فيها السادة القضاة والمحامون والعدول ورجال السلطة والمنتخبون والمجتمع المدني من أجل تحسيس المواطنين بتسوية وضعيتهم الزوجية.

. عقد جلسات تنقلية بمراكز القضاة المقيمين، ومقار حكام الجماعات وفي الأسواق والأماكن

النائية وذلك بالتنسيق مع السلطات المعنية.

. اتخاذ كل الترتيبات الضرورية للتسهيل على المواطنين المعنيين بثبوت الزوجية، وذلك بوضع إعلانات تتضمن نماذج طلبات بثبوت الزوجية رهن إشارتهم، وتحديد الوثائق المتطلبية والعدد المعبر من الشهود عند الإقتضاء، والإشارة إلى إمكانية استفادة المواطنين المعوزين من المساعدة القضائية. . التعامل بالمرونة والتيسير والتبسيط في كل المساطر والإجراءات المتطلبية في هذا الصدد، ومراعاة كل الظروف والملابسات وسائر وسائل الإثبات بما فيها القرائن والحد الأدنى المعبر من الشهود. . التعجيل بالبت في دعاوى الزوجية في وقت ملائم، رعيًا للفترة المحددة قانونًا لسماح دعاوى الزوجية، والتي ستنتهي خلال الأسبوع الأول من شهر فبراير 2014، بدلًا من 26 يوليو 2020، كما جاء في دوريتي المشار إليها في المرجع أعلاه.

لذا، أهيب بكم العمل على إخبار السادة رؤساء الجماعات الحضرية والقروية . ضباط الحالة المدنية . والسادة رجال السلطة وجميع المتدخلين، بالأهمية البالغة للموضوع، وحثهم على اتخاذ كل الإجراءات والترتيبات اللازمة، مع الحرص على تقديم جميع المساعدات والتسهيلات من أجل استغلال الفترة المتبقية من هذه المرحلة الإنتقالية، تبعًا للإحصائيات التي تم إنجازها خلال الحملة الوطنية لتعميم التسجيل في الحالة المدنية، وموافاتي بجميع التدابير المتخذة في هذا الشأن، حول عدد الأشخاص والأسر الذين تمت تسوية وضعيتهم الزوجية. والسلام.